

سؤال: ما الحكم عند اجتماع صلاة العيد والجمعة في يوم واحد؟

الجواب: هي صحيحة وغير صحيحة. وسأضرب لكم مثلاً بسيطاً:

لو أن طبيباً أُنهي دارسته في الكلية وكان يحل على النجاح السنة بسنتين وتخرّج واكتفى بذلك، ومعلوماته وصف بعض الأدوية البسيطة، من يذهب إليه الروشنة تكاد تكون أكلاشيه، ما يكتبه لهذا هو نفسه للثاني وللثالث وهكذا، لماذا؟ لأن معلوماته على قدر علمه.

وطبيب آخر اجتهد ونال ما جيستير ثم دكتوراه وبعد ذلك يطالع أحدث ما وصلت إليه التكنولوجيا والعلم في جامعات العالم، وينوع العلاج فهذا يتحمّل ذلك، وهذا لا يتحمّل فينوع العلاج العلم يحتاج لزيادة في الفقه، سيدنا رسول الله ﷺ كان يدعو المسلمين جميعاً في المدينة وما حولها ل صلاة العيد، فكان من يسكنون حول المدينة يأتون ل صلاة العيد معه بالمدينة، فلبُعْدِ المسافة قال رسول الله ﷺ لِمَنْ هُمْ مِنْ خَارِجِ الْمَدِينَةِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ: أَنَّهُ لَا دَاعٍ لِحَيْثِهِمْ ثَانِيَةَ هَذَا الْيَوْمِ لَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَيْضًا يَأْتُونَ لَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ. لَكِنْ مَا ثَبِتَ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى الْجُمُعَةَ، وَالرَّخِيمةَ كَانَتْ لِمَنْ أَتَوْا مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ.

وهؤلاء القوم لم يكونوا يأتون في الفرائض العادية للمدينة، فكانوا يملونها في أماكنهم، لكنهم كانوا حريين على صلاة العيد والجمعة مع رسول الله ﷺ. فلما جاءت الجمعة مع العيد أشفق عليهم رسول الله ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [١٠٧ الأنبياء]، فرخص لهم رسول الله ﷺ ألا يعودوا في نفس اليوم ل صلاة الجمعة معه ﷺ، ولم يقل ذلك لأهل المدينة بل صلى بهم الجمعة.

من نتبع في هذا الوقت؟ ما عمله رسول الله ﷺ. بعض الناس في هذا الزمان - زمان الفتن - يريد أن يبين للناس أنه أتى بأمر لم يعرفه أحد قبله، فيقول لهم: أن يملوا العيد ولا داع ل صلاة الجمعة!!! وقد أخطأ المسكين، لأنه حكّم هواه في سنة رسول الله ﷺ، فنحن نملّي الجمعة والعيد، وماذا نفعل في هذا اليوم غير طاعة الله عز وجل؟ فلماذا نُحَرِّمُ أنفسنا من الجمعة!!؟

من كتاب: (فتاوى فورية ج ٣) لفضيلة الشيخ #فوزي_مُحمَّد_أبوزيد

رئيس الجمعية العامة للدعوة إلى الله - جمهورية مصر العربية